**التاريخ: 2024/11/04م**

**الموضوع: مراجعة دليل سياسات الحوكمة.**

**إلى: مجلس الإدارة**

**من: الرئيس التنفيذي**

---

**التمهيد:**

إشارة إلى مخرجات مراجعة دليل سياسات الحوكمة والتي تمت من قبل أعضاء مجلس الإدارة، فنود أن نفيدكم بأن قد جرى تعديل الدليل وفق الملاحظات الواردة متأملين كريم اطلاعكم على الدليل بعد تعديله كما أرفقنا أدناه جدولاً يوضح التعديلات التي تم اتخاذها.

| # | الملاحظة | الإفادة |
|---|---|---|
| 1 | نموذج الافصاح الاسترشادي غير كاف، يحتاج توضيح صفة التعارض، وتوضيح نوع التعارض: صلة قرابة بين القياديين وبعض أعضاء مجلس الإدارة أو لسبب وجود مصلحة تجارية. الأفضل وضع نموذجين مختلفين لتوصيف العلاقة ما بين الجهات المختلفة ونوع العلاقة. | جرى تطوير نموذج الافصاح بحيث أضيف إليه بعض التفاصيل المطلوبة كما تم النص على أن للجمعية إمكانية تطويره لاحقاً عند الحاجة. ونرى بأن يكتفى في الوقت الحالي بنموذج واحد تجنباً لما قد تحدثه كثرة النماذج المستخدمة. |
| 2 | هذا البند يحتاج لتحديد صلاحية مجلس الإدارة في صرف مكافأة للمتطوعين في المشاريع التأسيسية مع وضع سقف المكافأة والحد الأدنى. | تم إضافة البند التالي:<br>9.1. يمكن لمجلس الإدارة وضع آلية سنوية لمنح المتطوعين مكافآت نقدية نظير ما يقومون به من جهود على أن تتضمن الآلية إجمالي قيمة المكافآت في السنة المالية الواحدة، وشروط استحقاقها، والحد الأعلى للمتطوع الواحد خلال السنة المالية. |
| 3 | هل يتم فتح حساب بنكي منفصل لذلك. أرجو تعبئة الخانة بالأصفر. | سيتم العمل على إضافة بيانات حساب بنكي منفصل إن أمكن ذلك ولا إشكال في الوقت الحالي بأن يكون للجمعية حساب بنكي واحد. |
| 4 | يجب توضيح طريقة حفظ البيانات خاصة أن الآن يتم حفظ البيانات في ملفات محوسبة دون الحاجة لطباعتها فهل هناك سيرفر خاص بالجمعية. | لا يوجد سيرفر خاص بالجمعية في الوقت الحالي وسيتم التنسيق والعمل على تحديد مكان حفظ المعلومات الإلكترونية بطرق آمنة. |
| 5 | لم يتم توضيح الايميل الخاص برفع المخالفات ومن المعني بذلك وكيف يتم رفع التوصيات ومعالجة المخالفة. | تم إضافة الايميل الخاص بالإبلاغ عن المخالفات حيث يكون ايميل موحد لتلقي المراسلات المتعلقة بالمخالفات والتظلمات والاستفسارات. |
| 6 | يجب تحديد طرق حفظ الوثائق باختلاف أنواعها إذ أن منها دائم ويجب أن يحفظ بطرق تقنية. | لقد نصت سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها على ذلك في البند 5.1. "تكون طريقة |

| | | |
|---|---|---|
| | | الاحتفاظ بالوثائق بشكل يضمن أمن الوثائق وسلامتها لتجنب الوصول غير المصرح له أو التلف أو الفقدان ويمكن أن تكون بشكل ورقي أو إلكتروني حسب نوع أصل الوثيقة". |
| 7 | لم يتم توضيح الايميل المستخدم لرفع شكاوى المستفيدين كما يجب وضع سياسة الرد والمتابعة للشكاوى. | تم إضافة الايميل الخاص بتلقي الشكاوى حيث سيكون ايميل موحد لتلقي المراسلات المتعلقة بالمخالفات والتظلمات والاستفسارات. وفيما يخص سياسة الرد والمتابعة للشكاوى فسيتم العمل عليها لاحقاً. |
| 8 | ذكر أن المراحل المسلمة من المكتب القانوني بأنها المرحلة الأولى والثانية وعليه من المهم جداً طلب استعراض بنود جميع المراحل للحوكمة لمعرفة إن كانت متواكبة مع اشتراطات تنمية القطاع غير الربحي وتغطي الثلاثة معايير: 1- معيار الالتزام والانتظام، 2- معيار الشفافية والإفصاح، 3- معيار السلامة المالية. | نعم، مراحل العمل متماشية مع معايير واشتراطات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي. |
| 9 | يجب أن يطرح سؤال للجهة القانونية وكتمثل في هل اعدادهم للحوكمة يعتمد على دليل المعايير الثلاثة صدرت من تنمية القطاع غير الربحي للجمعيات؟ | نعم، تم الاستناد على معايير الحوكمة المعتمدة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي. |
| 10 | التي تم استلامها في بعض السياسات وهنالك سياسات أخرى لم يتم استلامها على سبيل المثال سياسات التعامل مع المقبوضات والمشتريات، سياسة الصرف على البرامج والأنشطة، سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب. | تم تقسيم المتطلبات لمراحل وستكون المراحل القادمة خاصة بالسياسات المالية وبالتنسيق مع المشرف المالي. وبخصوص الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب فقد تضمن الدليل السياسة الخاصة بها. |
| 11 | يفضل تغيير اسم سياسة حماية البيانات الشخصية إلى سياسة خصوصية البيانات ويفضل تغيير اسم سياسة الإبلاغ عن المخالفات إلى سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات، وذلك لتتناسب مع المؤشرات في دليل الحوكمة لثلاثة معايير من المركز الوطني. | تم تعديل المسميات المذكورة لتصبح متوافقة مع المسميات المحددة في معايير المركز. |
| 12 | ينصح بمعرفة اسم السياسات المذكورة في مؤشرات المعايير الثلاثة للتوافق في الاسم مع ملف السياسة. | تم التحقق من ذلك وجميع المسميات متوافقة مع المسميات المحددة في معايير المركز. |

| | | |
|---|---|---|
| 13 | يجب فصل كل سياسة في ملف منفصل. | يفضل جمعها في دليل واحد لسهولة عرضها في الموقع الإلكتروني واطلاع الجهة الإشرافية عليها كما أن وضعها في دليل واحد سيساهم في تسهيل عمليات المراجعة المستقبلية. |
| 14 | سياسة مكافحة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال تفتقر إلى وجود نماذج للإبلاغ في حال الاشتباه بعملية غسل أموال أو تمويل إرهاب وعلى سبيل المثال:<br>- نموذج تبليغ عن شخص سعودي<br>- نموذج تبليغ عن شخص مقيم<br>- نموذج تبليغ عن جهة سعودية<br>- نموذج تبليغ عن جهة مقيمة | يُفضل بأن يتم العمل وفق النماذج التي تحددها الجهات الأمنية المختصة دون أن توضع نماذج من قبل الجمعية قد لا تكون مقبولة لدى الجهة المختصة. |

شاكرين ومقدرين دعمكم المعتاد ونأمل كريم موافقتكم باعتماد دليل سياسات الحوكمة والذي سيكون له دور في رفع مستوى حوكمة الجمعية.

**وتقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير،،،**

**الرئيس التنفيذي**

**لولوه الشقحاء**